République Tunisienne
Ministère des Affaires Sociales
Caisse Nationale de Sécurité Sociale

الجمهوريـــة التونسيـــة
وزارة الشؤون الاجتماعية
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ملحق عدد 1

مطلب انتفاع بتكفل الدولة بمساهمة الأعراف

الاسم أو التسمية الاجتماعية : .....

.....

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي : |_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|

النشاط المطلوب بعنوانه الانتفاع بالامتياز : .....

عنوان مقر العمل : .....

إني الممضي أسفله ..... ،

أطلب الانتفاع :

☐ **بتكفل الدولة بمساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة عشر سنوات** في إطار تشجيع التنمية الجهوية طبقا لأحكام الفصل 25 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات.

☐ **بتكفل الدولة بمساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة خمس سنوات وبنسبة من مساهمة الأعراف لمدة خمس سنوات إضافية** في إطار تشجيع التنمية الجهوية طبقا لأحكام الفصل 25 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات.

☐ **بتكفل الدولة بمساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة خمس سنوات** ، في إطار :

- ☐ تشجيع التنمية الجهوية طبقا لأحكام الفصل 25 من مجلة تشجيع الاستثمارات.
- ☐ تشجيع التنمية الجهوية طبقا لأحكام الفصل 25 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات.
- ☐ تشجيع الباعثين الجدد طبقا لأحكام الفصل 45 من مجلة تشجيع الاستثمارات.
- ☐ النهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى طبقا لأحكام الفصل 48 من قانون المالية لسنة 1989.
- ☐ تشجيع الاستثمار في قطاعات التربية والتعليم العالي والتكوين المهني طبقا لأحكام الفصل 52 ثالثا من مجلة تشجيع الاستثمارات.
- ☐ تشجيع أنشطة الاستكشاف والبحث والاستغلال المنجمي طبقا لأحكام الفصل 94 من مجلة المناجم.

☐ **بتكفل الدولة بنسبة من مساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة خمس سنوات** في إطار تشجيع الاستثمارات بالمجموعة الأولى من مناطق تشجيع التنمية الجهوية في قطاعات الصناعة والصناعات التقليدية وبعض أنشطة الخدمات ، طبقا لأحكام الفصل 25 جديد من مجلة تشجيع الاستثمارات.

☐ **بتكفل الدولة بـــ 50 % من مساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة خمس سنوات** ، طبقا لأحكام الفصل 43 من مجلة تشجيع الاستثمارات ، في إطار :

- ☐ التشجيع على إحداث فرق عمل إضافية لضمان الاستغلال الأمثل لطاقة الإنتاج.
- ☐ التشجيع على انتداب حاملي شهادات التعليم العالي لتحسين مستوى تأطير المؤسسات.

☐ **بتكفل الدولة بمساهمة الأعراف** في النظام القانوني للضمان الاجتماعي **لمدة ثلاث سنوات** ، في إطار تشجيع المؤسسات الصغرى ، طبقا لأحكام الفصل 19 من قانون المالية لسنـــة 2003 والفصل 29 من قانون المالية لسنة 2007.

حرر بـــ ..... في .....

الختـــم والإمضـــاء

N 105